الأمم المتحدة

A/70/113

الجمعية العامة

Distr.: General
19 June 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

البند ١١٤ (هـ) من القائمة الأولية*

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية وانتخابات أخرى: انتخاب ثمانية عشر عضوا في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥ موجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس الجمعية العامة في دورتها التاسعة والستين وتتشرف بأن تبلغه بأن ألمانيا قدمت ترشيحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة للفترة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠١٨ في الانتخابات التي ستجرى في عام ٢٠١٥، خلال الدورة السبعين للجمعية العامة.

ولذلك، ووفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠، تتشرف حكومة ألمانيا بأن تحيل طيه الالتزامات الطوعية لألمانيا التي تؤكد فيها مجددا التزامها بتعزيز واحترام جميع حقوق الإنسان ومشاركتها النشطة في أعمال مجلس حقوق الإنسان (انظر المرفق).

وترجو البعثة الدائمة لألمانيا تعميم هذه المذكرة الشفوية ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة.

* A/70/50.

260615 260615 15-10183 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٦ حزيران/يونيه ٢٠١٥ الموجهة إلى رئيس الجمعية العامة من البعثة الدائمة لألمانيا لدى الأمم المتحدة

ترشح ألمانيا لعضوية مجلس حقوق الإنسان، ٢٠١٦-٢٠١٨

التعهّدات والالتزامات الطوعية المقدّمة عملا بقرار الجمعية العامة ٦٠/٢٥١

١ - جمهورية ألمانيا الاتحادية من الأعضاء المؤسسين لمجلس حقوق الإنسان، وهي قد شغلت مقعدا في هذه الهيئة في الفترة من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠٠٩، كما تشغل مقعدا في الفترة الحالية (٢٠١٣-٢٠١٥). ويتولى يواخيم روكر، الممثل الدائم لجمهورية ألمانيا الاتحادية لدى مكتب الأمم المتحدة ولدى المنظمات الدولية الأخرى في جنيف، منصب الرئيس المنتخب لمجلس حقوق الإنسان لعام ٢٠١٥.

٢ - وتسعى جمهورية ألمانيا الاتحادية إلى إعادة انتخابها لمرّة تالية في مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨. ويتجلّى التزام ألمانيا القوي بجميع حقوق الإنسان واحترامها لها في الأمور التالية:

(أ) يكتسي احترام حقوق الإنسان أهمية بالغة بالنسبة لجمهورية ألمانيا الاتحادية. ثم إن القانون الأساسي، الذي هو دستور ألمانيا، يستهل بالقول إن كرامة الإنسان مصونة لا تُنتهك، ثم يرد فيه بعد ذلك أن الشعب الألماني يعتبر أن حقوق الإنسان غير القابلة للانتهاك وللتصرف هي أساس كل مجتمع؛

(ب) ألمانيا طرف في اتفاقيات حقوق الإنسان الأساسية التي أُدمجت في قانونها الوطني عقب التصديق عليها. وقد دخلت ألمانيا في الكثير من الالتزامات المتعلقة بحماية حقوق الإنسان، وهي تسمح برصد إعمال هذه الحقوق على الصعيدين الوطني والدولي؛

(ج) تشعر حكومة ألمانيا أيضا أن عليها التزاما بالسعي جاهدة لحماية حقوق الإنسان وتعزيز احترامها في جميع أنحاء العالم. وهي تفعل ذلك من خلال إجراء الحوارات النقدية وتقديم الدعم الملموس للمشاريع الهادفة إلى تحسين حالة حقوق الإنسان. ثم إن حقوق الإنسان ومبادئ حقوق الإنسان تؤخذ دوما في الحسبان في المشاريع والبرامج الألمانية المتعلقة بالسياسة الإنمائية؛

(د) حماية حقوق الإنسان واحترامها يبدآن في بلد المرء. وتعتبر ألمانيا ذلك مهمة يتعين عليها التصدّي لها مجدّدا كل يوم، وترى أن عليها قبول أن يُتّخذ مدى حُسن إدائها في هذا المضمار معيارا للحكم عليها؛

(هـ) المعهد الألماني لحقوق الإنسان، الذي أنشئ في آذار/مارس ٢٠٠١، هو ''المؤسسة الوطنية'' الألمانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان على النحو المطلوب في المبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية المعنية بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (مبادئ باريس). وهو يرصد عن كثب وبطريقة نقدية أنشطة حقوق الإنسان التي تقوم بها الحكومة. وتقيم الحكومة اتصالات وثيقة مع المجتمع المدني وتجري معه حوارا نشطا بشأن حقوق الإنسان؛

(و) تعتبر الحكومة سياستها المتعلقة بحقوق الإنسان مهمّة جامعة تؤثر في كل مجالات المجتمع. وإن إعمال المادة ٣ من الدستور، التي تنصّ على أن للرجل والمرأة حقوقا متساوية، ووضع خطة العمل الوطنية لتنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والجهود المبذولة لإتاحة فرص متكافئة ومشاركة متساوية للمهاجرين وذريّاتهم، وتنفيذ خطة العمل الوطنية لمحاربة العنصرية وكراهية الأجانب ومعاداة السامية، وما يتصل بها من تعصُّب، ما هي إلا أمثلة قليلة على التزام الحكومة المستمر بتحسين حالة حقوق الإنسان؛

(ز) ما فتئت جمهورية ألمانيا الاتحادية ملتزمة بدعم مجلس حقوق الإنسان وآلياته منذ إنشائه. وقد وجهت ألمانيا دعوة دائمة للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة للمجلس. وكانت وراء إنشاء أربع ولايات من ولايات المقررين الخاصين المعنيين بالحق في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، وبمسألة الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، وبالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق، وبالحق في الخصوصية. وقد قدمت ألمانيا عددا من الخبراء المستقلين بالكامل الذين قدموا مساهمات كبيرة ومعترف بها على نطاق واسع في مختلف هيئات المعاهدات وفي اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان. ويشغل هاينر بيليفلد، وهو من كبار الخبراء الألمان، منصب المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد.

٣ - وفيما يتعلق بترشُّح ألمانيا لعضوية مجلس حقوق الإنسان، تتعهد حكومة ألمانيا بما يلي:

(أ) مواصلة العمل على تحقيق عالمية حقوق الإنسان وعدم قابليتها للتجزُّؤ؛

(ب) مواصلة العمل بنشاط للنهوض بتنفيذ التزاماتها بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، والاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، وسائر الاتفاقيات الدولية والإقليمية؛

(ج) الوفاء بالتزاماتها الإبلاغية المنبثقة عن هذه الاتفاقيات، والتعاون بروح الثقة المتبادلة مع هيئات المعاهدات، وتعميم الملاحظات الختامية لهيئات المعاهدات، ودراسة كيفية تنفيذها والإبلاغ عن خطوات تنفيذ كل منها؛

(د) مواصلة تعاونها الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومواصلة تقديم دعم كبير لعمل المفوضية؛

(هـ) العمل على تمكين مجلس حقوق الإنسان من أداء ولايته كاملة بموجب قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المنشئ للمجلس، ومنح المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وفق المعنى المقصود في مبادئ باريس، والمجتمع المدني المكان اللائق بهما في المجلس؛

(و) مواصلة القيام بدور نشط في مجلس حقوق الإنسان، وخصوصا بمواصلة رعاية ولايات المقررين الخاصين المعنيين بحق الإنسان في الحصول على مياه الشرب المأمونة وخدمات الصرف الصحي، وبالسكن اللائق كعنصر من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب وبالحق في عدم التمييز في هذا السياق، وبالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال، وبالحق في الخصوصية؛

(ز) السعي بنشاط إلى التعاون في مجلس حقوق الإنسان على تحسين حماية حقوق الإنسان بما يتعدى الحدود الإقليمية؛

(ح) التعاون مع صكوك وآليات مجلس حقوق الإنسان عبر سبل منها على وجه الخصوص الإبقاء على الدعوة الدائمة للمقررين الخاصين والعمل بفعالية في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

٤ - وعلى الصعيد الوطني، تتعهّد حكومة ألمانيا بما يلي:

(أ) التصديق على اتفاقية مجلس أوروبا بشأن منع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف العائلي (اتفاقية إسطنبول) في موعد أقصاه عام ٢٠١٧؛

(ب) تنفيذ ومواصلة تطوير خطة العمل الوطنية لعام ٢٠١١ لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، مع إشراك قاعدة عريضة من المجتمع المدني في هذه العملية،

(ج) تطبيق الاستراتيجية المعنية بحقوق الإنسان في السياسة الإنمائية الألمانية؛

(د) القيام، بحلول عام ٢٠١٦، بوضع خطة عمل وطنية معنية بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان لتنفيذ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن الأعمال التجارية

وحقوق الإنسان: تنفيذ إطار الأمم المتحدة المعنون ”الحماية والاحترام والانتصاف“، والتشاور مع ممثلين من أوساط السياسة والأعمال التجارية، والنقابات العمالية، والمجتمع المدني، والجمعيات، والأوساط الأكاديمية؛

(هـ) تنفيذ خطة عملها بشأن حقوق الإنسان للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦ تنفيذا كاملا.